

٢٠٢٤ ( لسنة )

دفتر شروط ومواصفات أمر اسناد مباشر رقم (

عملية : أعمال دهان الحاجز الخرسانية بالطريق الدائري باماكن متفرقة في المسافة  
من تقاطع الطريق الدائري مع الزراعي حتى محطة BRT الخصوص (الرشاح)  
- بالأمر المباشر

إشراف المنطقة ( الرابعة عشر ) - الدائري ومحاوره

تاريخ فتح المظاريف: الساعة الثانية عشر ظهر يوم / ٢٠٢٤ /

ثمن دفتر الشروط :

مصاريف ارساله بالبريد :

عدد الصفحات التي يضمها الدفتر ( ) بما فيها عدد ( ) رسم

دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة  
للطرق والكبارى لسنة ١٩٩٠ يعتبر متمماً  
لهذا الدفتر ، مع مراعاة التعديلات  
الواردة به

رئيس الإداره المركزية

لبحوث الطرق

مهندسة /

" منار عبد الهادى "

رئيس الادارة المركزية

لهندسة وسلامة الطرق

مهندسة /

" سوزان عبد العزيز "

رئيس الادارة المركزية

لمنطقة الدائري ومحاوره

مهندس /

" مشيرة السيد عبد الله "

رئيس قطاع التنفيذ والمناطق

مهندس /

" محسن محمد زهان "

رئيس الادارة المركزية

للشئون المالية والإدارية

محاسب /

" شكري فؤاد شكري "



الجهات المختصة

٦١٣١٩ ت : ٦١٣١٩

ملحوظات هامة :-

على المقاول التوقيع والختم على كل صفحة من صفحات هذا الدفتر .

## فهرست

عملية : أعمال دهان الحاجز الخرسانية بالطريق الدائري باماكن متفرقة في المسافة  
من تقاطع الطريق الدائري مع الزراعي حتى محطة BRT الخصوص (الرشاح)  
- بالامر المباشر  
إشراف المنطقة ( الرابعة عشر ) - الدائري ومحاوره

---

فهرس	
٢	.....
٣	موضوع العطاء .....
٤	قائمة بالحد الأدنى اللازم من الآلات والمعدات .....
٥	قائمة أثمان العملية .....
٦	ملحوظات قائمة الأثمان : .....
٧	بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان .....
٨	الاشتراطات الخصوصية .....
٩	الشروط الخصوصية للعملية .....
١١-١٠	القسم الأول : تقديم العطاء .....
١٣-١٢	الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة .....
١٥-١٤	القسم الثاني : الشروط العمومية لأعمال الطرق والكباري .....
١٦	الشروط العمومية .....
١٧	نموذج حرف (أ) : .....
١٨	تعهد / .....
١٩	نموذج تأمين حركة المرور بموقع العمل .....

### موضوع العطاء

امر اسناد مباشر من الهيئة العامة للطرق والكباري في العملية التالية:-

عملية : أعمال دهان الحواجز الخرسانية بالطريق الدائري باماكن متفرقة في المسافة

من تقاطع الطريق الدائري مع الزراعى حتى محطة BRT الخصوص (الرشاح)

- بالماء المباشر -

إشراف المنطقة ( الرابعة عشر ) - الدائري ومحاوره

ت تكون العملية بوجه عام طبقاً لما هو مبين بقائمة الأثمان من بنود الأعمال الآتية :-

بند رقم (١) دهان سافيتول للحواجز الخرسانية- بالمتر المسطح.

بند رقم (٢) توريد ودهان الحواجز الخرسانية بالبوبية المرورية علي البارد ( الصنف رقم ١ سريع الجفاف ) باللون الأبيض والأسود- بالمتر المسطح.

ويتم التنفيذ طبقاً للآتى :-

- ١ - تعليمات المنطقة المختصة
- ٢ - دفتر المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠
- ٣ - الشروط الخصوصية ( هذا الدفتر )
- ٤ - توصيات الادارة العامة لهندسة وسلامة الطرق
- ٥ - توصيات المعامل المركزية للهيئة
- ٦ - القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية
- ٧ - الكود المصرى الصادر بالقرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨

٦٦٣١٩

## قائمة أثمان العملية

(دفتر شروط ومواصفات أمر اسناد مباشر رقم ) ٢٠٢٤ (سنة )

**عملية : أعمال دهان الحاجز الخرسانية بالطريق الدائري باماكن متفرقة في المسافة**

**من تقاطع الطريق الدائري مع الزراعي حتى محطة BRT الخصوص (الرشاح)**

**- بالأمر المباشر -**

**إشراف المنطقة ( الرابعة عشر ) - الدائري ومحاوره**

الجمله		الفئة		بيان الاعمال	الكميه	رقم البند
ق	جنيه	ق	جنيه			
				بالمتر المسطح توريد وعمل دهانات اسمنتية عازلة مكونة من سافيتتو + اديبيوند + مادة مانعة للنفاذية طبقاً لمواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف فقط ثمانية عشر الف متر مسطح لا غير )	٢ م ١٨٠٠٠	١
				بالمتر المسطح توريد ودهان الحاجز الخرسانية بالبوية المرورية علي البارد ( الصنف رقم ١ سريع الجفاف ) باللون الأبيض والأسود ويتم تحديد المسافات بأستخدام التيب والفئة تشمل التوريد والدهان وكل مايلزم لنهو العمل كاملاً طبقاً للشروط والمواصفات وأصول الصناعة وتعليمات المهندس المباشر فقط اثنى عشر الفا وثمانمائة وخمسون متر مسطح لا غير )	٢ م ١٢٨٥٠	٢

الإجمالي للمقدار

١٣٩٩ ت.م

## ملحوظات قائمة الأثمان

- (١) رقم كل بند من بنود الموجز في قائمة الأثمان يوضح بنفس الرقم في بيان الأعمال الموضحة للبنود الواردة بها .  
(٢) العملية غير قابلة للتجزئة .
- (٣) كل عطاء أو ملحق يرد بعد الساعة الثانية عشرة ظهراً وهو الميعاد المحدد لفتح المظاريف لا يلتفت إليه .  
(٤) تلتزم الشركة بتقديم برنامج زمني قبل البدء في التنفيذ .  
(٥) كل ما يدون خارج قائمة الأثمان لا يلتفت إليه .
- (٦) المواد التي ستنتظر في الإنشاء لبند المشروع المختلفة يجب أن تكون مطابقة للمواصفات الموضحة بدفتر الشروط والمواصفات القياسية طبعة ١٩٩٠ وهذا الدفتر .
- (٧) على المقاول (الشركة) أن يوقع على التعهد الملحق بهذا الدفتر بالعملية باستخدام ما لا يقل عن ٢٥ % من العمال من أولئك الموسميين والمدرجة أسماؤهم في مكاتب العمل التابعة لوزارة العمل وذلك طبقاً للقرار الجمهوري رقم ٢١٨ لسنة ١٩٦٠
- (٨) للبيئة الحق في زيادة أو نقص ٢٥ % من إجمالي قيمة العملية بنفس أسعار وشروط قائمة الأثمان وليس للشركة الحق في الإعتراض أو طلب زيادة في الأسعار نتيجة الزيادة أو النقص .
- (٩) الأسعار التي يتقدم بها المقاول تعتبر على أساس الشروط الموضحة بالدفتر وأى تعديل للشروط والمواصفات لا يلتفت إليها
- (١٠) على المقاول أن يقدم الفئة التحليلية قبل اصدار امر الاسناد
- (١١) كل عطاء لا يكون مصحوباً بالتأمين المؤقت الذي نص عنه في دفتر الشروط كاملاً يصير اهتماله ولا يلتفت إليه (١٢) الهيئة غير مسؤولة ولا تحمل أي أتاوات أو أي رسوم تفرضها أي جهات أخرى على الشركات المنفذة وتحت أي مسمى نتيجة لاستخدامها الأتربة ومواد الرصف من المحاجر بأنواعها المختلفة وكذلك لا تحمل الهيئة أي زيادة تطرأ في أجور العمالة وليس للشركة الحق في المطالبة بأى فروق في أجور العمالة حتى ولو صدرت به قرارات سيادية .
- (١٣) الشركة مسؤولة عن المحافظة على سلامه المرافق بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو أي مرافق أخرى تتبع جهات خارجية ويجب على الشركة التسويق اللازم مع هذه الجهات .
- (١٤) المقاول (الشركة) مسؤول مسئولية كاملة عن العملية حتى الإستلام النهائي وعليه أن يتخذ كافة الاحتياطات اللازمة دون حدوث أي أضرار قد يقع للأعمال التي تمت بفعل العوامل الطبيعية أو بأى سبب آخر وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أي جزء أصابه الضرر بأى من الأسباب السابق ذكرها قبل التسليم النهائي بمعرفته وعلى حسابه إلا في حالة القوة القاهرة حينما يكون الضرر ناجماً عن أسباب لا يمكن توقعها وخارجها عن إرادة المقاول (الشركة) وكان حدوثها دون خطأ أو إهمال من المقاول (الشركة) ويقصد بالقوة القاهرة الزلازل - الفيضان - المطر الغزير - والسيول أو الإعصار أو أية ظواهر طبيعية أخرى فإن إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة ويكون للمقاول الحق في زيادة مدة العملية طبقاً لحجم الآثار الناتجة عن ذلك .
- (١٥) على الشركة أن ترفق كشفاً بالمعدات التي يمتلكها وسنة صنعها وأماكن تواجدها
- (١٦) على المقاول تقديم سابق خبرته في تنفيذ الطرق السريعة سواء بالهيئة او جهات مساوية وأى ملاحظات أخرى يرى أنها تفيد في اضافتها .
- (١٧) عدم السماح لمقاولى الباطن بالعمل في المشروع قبل اعتماده من الهيئة .
- (١٨) للهيئة الحق في اجراء الاختبارات المعملية بالمعامل المركزية أو أي جهة أخرى معتمدة خصماً على حساب الشركة

الجهات المختصة  
٢١٣١٩

بيان الأعمال الموضحة بقائمة الأثمان

دفتر الشروط الخصوصية رقم ( ٢٠٢٤ ) لسنة ٢٠٢٤

بند رقم ( ١ ) دهان سافيتو للحاواجز الخرسانية - بالметр المسطح.

بالمتر المسطح توريد وعمل دهانات اسمنتية عازلة مكونة من سافيتو + اديبيوند + مادة مانعة للنفاذية طبقاً لمواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف

بند رقم ( ٢ ) توريد ودهان الحواجز الخرسانية بالبوبية المرورية على البارد ( الصنف رقم ١ سريع الجفاف )

باللون الأبيض والأسود - بالметр المسطح.

بالمتر المسطح توريد ودهان الحواجز الخرسانية بالبوبية المرورية على البارد ( الصنف رقم ١ سريع الجفاف ) باللون الأبيض والأسود ويتم تحديد المسافات باستخدام التيب والقنة تشمل التوريد والدهان وكل مايلزم لنهو العمل كاملاً طبقاً للشروط والمواصفات وأصول الصناعة وتعليمات المهندس المباشر



## الأشتراطات الخصوصية

### أولاً : أعمال التخطيط بالبويات المرورية على البارد

- ١ - يجب أن تقوم الشركة المنفذة بتأمين سلامة العاملين وتنظيم حركة المرور أثناء التشغيل
- ٢ - الأسعار التي يتم الاتفاق عليها تسرى لمدة عام من تاريخ الترسية أو لحين توقيع العقد
- ٣ - لجنة الاستلام يصدر بها قرار من السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ بعد نهو الاعمال
- ٤ - يجب أن يحتوى المظروف الفنى على الآتى :-

أ - كشف بسابقة الاعمال

ب - كشف المعدات المملوكة للشركة

ج - مصدر بودرة الزجاج وللهيئة الحق فى أخذ عينات من المواد الخام المستخدمة لاختبارها

بالمعامل المعتمدة

- ٥ - لا يتم تنفيذ التخطيط داخل المناطق السكنية أو على سطح الطريق الذي فيه تشكيلات سطحية ( تحدى - تموجات - نضح ) أو بجوار البردورات
- ٦ - على المقاول حماية الخطوط حتى لا تتعرض لحركة السيارات لمدة لا تقل عن ساعة وحتى تمام الجفاف
- ٧ - على المقاول استخدام بودرة الزجاج من النوع الجيد التي تحقق النتائج التالية :-

أ - الانعكاس لا يقل عن ١٠٠ Mcd.M-2.Lx-1

اشتراطات الهيئة العامة للطرق والكباري للبويات المرورية على البارد كما يلى:-

م	الإختبارات	وصف الإختبار	مواصفة الإختبار
١	مواد رابطة	بعد ادنى لا تقل عن ٢٪٢٠ %	D2832
٢	اللزوجة	ترويج اللزوجة على جهاز كأس فوره رقم ٤ مقاسة عند درجة ٢٥ درجة مئوية بين ١١٠، ١٥٠ ثانية	D1200
٣	مدة الجفاف	<p>الصنف رقم (١) سريع الجفاف / يجف فيلم الدهان (جفافا سطحيا) في مدة لا تزيد على ٣٠ دقيقة (جفافا صلادا) في مدة لا تزيد على ساعة واحدة عند درجة حرارة ٢٥ درجة س.</p> <p>الصنف رقم (٢) متواسط الجفاف / يجف فيلم الدهان (جفافا سطحيا) في مدة لا تزيد على ساعة (جفافا صلادا) في مدة لا تزيد على ثلاثة ساعات عند درجة حرارة ٢٥ درجة</p>	
٤	الثبات للضوء ( UV ) ( Ageing )	لا يتغير لون فيلم الدهان الجاف عند تعرضه لأشعة الشمس المباشرة لمدة ٧ أيام كما لا يتغير لونه عن لون فيلم العينة المتفق عليها والمحضرة بنفس الطريقة	D4587
٥	المقاومة للماء المقطر	عند تجهيز فيلم من الدهان على شريحة من الزجاج وتركه ليجف في الهواء لمدة ٢٢ ساعة ثم غمره في ماء مقطر لمدة ٢٤ ساعة عند درجة حرارة الغرفة ثم تركه ليجف لمدة ساعتين الا يؤثر على الماء في فيلم الدهان ولا يتاثر بها ما عدا إنتقاء خفيف في اللعنة	D870
٦	مقاومة الإحتكاك ( باستخدام جهاز تابر )	عند تجهيز فيلم من الدهان بسمك ١٠٠ ميكرون على احد سطحي شريحة نظيفة جافة من الجهاز المستخدم ثم تركه ليجف لمدة ٣ أيام يجب أن تتجاوز العينة الإختبار بحيث لا تزيد نسبة التأكل عن ٥٠ وذلك باستخدام ثقل ٧٥٠ جم وحجر الإختبار CSIO وعدد لفات ١٠٠٠ لفة	D4060



## الشروط الخصوصية

دفتر شروط ومواصفات أمر اسناد مباشر رقم ( ) لسنة ٢٠٢٤

خاصة بالأعمال المذكورة في دفتر المواصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة ١٩٩٠ ، مع مراعاة التعديلات التي تنص عليها المواصفات الانشائية وبيان الأعمال سواء بالحذف أو الإضافة أو التغيير وتلغى تلقائياً المواد التي لا تدخل في العمل المطلوب ولا تتصل به .

قسم أول : تقديم العطاء : البند رقم ( ١ ) إلى البند رقم ( ٢ )

قسم ثان : شروط عمومية : ، ، ، ( ١١ ) ، ، ، ( ٤٤ )

ويتم التنفيذ طبقاً للآتي :-

- ١ - تعليمات المنطقة المختصة
- ٢ - الشروط والمواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠
- ٣ - الشروط الخصوصية ( هذا الدفتر )
- ٤ - توصيات المعامل المركزية للهيئة
- ٥ - توصيات الإدارة المركزية ل الهندسة وسلامة الطرق
- ٦ - القانون رقم ( ١٨٢ ) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية
- ٧ - الكود المصري الصادر بالقرار الوزاري رقم ١٦٥ لسنة ١٩٩٨



## القسم الأول

دفتر شروط ومواصفات أمر اسناد مباشر رقم ( ٢٠٢٤ ) لسنة ( ٢٠٢٤ )

عملية : أعمال دهان الحواجز الخرسانية بالطريق الدائري باماكن متفرقة في المسافة من تقاطع

الطريق الدائري مع الزراعي حتى محطة BRT الخصوص (الرشاح)

- بالماء المباشر

إشراف المنطقة ( الرابعة عشر ) - الدائري ومحواهه

بند رقم ( ١ ) : تقديم العطاء :

مادة رقم ( ١,٠١ ) موضع العطاء :

تقيل الهيئة العامة للطرق والكباري بالقيود والشروط المدونة فيما بعد عطاءات

عملية : أعمال دهان الحواجز الخرسانية بالطريق الدائري باماكن متفرقة في المسافة من تقاطع

الطريق الدائري مع الزراعي حتى محطة BRT الخصوص (الرشاح)

- بالماء المباشر

إشراف المنطقة ( الرابعة عشر ) - الدائري ومحواهه

مادة رقم ( ١,٠٢ ) العطاء يضاف الآتي

عملية : أعمال دهان الحواجز الخرسانية بالطريق الدائري باماكن متفرقة في المسافة من تقاطع

الطريق الدائري مع الزراعي حتى محطة BRT الخصوص (الرشاح)

- بالماء المباشر

إشراف المنطقة ( الرابعة عشر ) - الدائري ومحواهه

مادة رقم ( ١,٠٣ ) موعد وكيفية تقييم العطاءات :

تم اسناد العملية بالأمر المباشر


بند رقم ( ٣ ) : تنفيذ العقد :

مادة رقم ( ٣,٠٢ ) تعيين المندوب الفنى للمقاول ( الشركة ) :

تقوم الشركة بتعيين ( عدد ١ ) مهندس بكالوريوس هندسة خبرة خمس سنوات في الاعمال المطلوبة وإذا قصرت في استخدامه أو تعينه أو استبداله بأخر خلال سبعة أيام من تاريخ اخبارها بخطاب موصى عليه يلتزم بدفع غرامة قدرها ( مائتان جنيه ) عن كل يوم دون وجود المهندس بموقع العملية مشرفا على عمله ..... الخ .

مادة رقم ( ٣,١١ ) تنفيذ العقد وغرامة التأخير :

يتبع ما ورد في هذه المادة علما بأن مدة تنفيذ العملية هي ( ٤ أشهر ) من تاريخ استلام المتعاقد الموقع أو جزء منه .



بند رقم (٤) : يتبع ما جاء بالبند ويضاف الآتي :

مادة رقم (٤،٠١) التأمين على العاملين بالهيئة :

يلتزم المقاول بالتأمين ضد حوادث العمل لدى احدى شركات التأمين المعتمدة لصالح العاملين من قبل الهيئة بجهاز الاشراف على العملية أو العاملين بالهيئة أثناء تأدية أعمال تخص العملية ( يعتبر ضمن تأدية الأعمال الانتقال من السكن الى مكان العمل ذهاباً وعدة ) .  
ويبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة وحتى الموافقة على الإسلام البدائي للعملية ويكون التأمين بالفئات المبينة بعد : -

٢ مهندس : ٥٠٠٠ ( خمسون ألف جنيه )

٢ مساعد مهندس أو ملاحظ فني : ٣٠٠٠ ( ثلاثون ألف جنيه )

٢ سائق معدة أو سيارة ومن في حكمهم : ١٥٠٠ ( خمسة عشر ألف جنيه )

٢ عامل عادى : ١٠٠٠ ( عشرة آلاف جنيه )

وعلى المقاول أن يقدم بوليصة التأمين للهيئة قبل إستلامه لموقع العملية وإلا كان للهيئة أن تقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسؤوليته دون أن تكون ملزمة بذلك .



## الشروط المالية للعطاءات المقدمة للهيئة

### اولاً: التأمين الابتدائي

- بند (١) على المقاول المسند اليه العملية تقديم تأمين ابتدائي قدره جنيه يقدر ٥ % عند توقيع العقد
- بند (٢) سيتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني بدلا من اللجوء للصرف بالشيكات الورقية و على الشركه او المقاول ان يتضمن العطاء المقدم منه رقم الحساب الخاص به و الذى سيتم التعامل على اساسه عند صرف المستحقات .

### ثانياً : التأمين النهائي


- بند (٣) يجب على المقاول أن يودع في فترة لا تتجاوز عشرة أيام تأميناً يعادل ٥% من قيمة العملية أو أن يكمل التأمين الابتدائي إلى ما يساوي قيمة التأمين النهائي المشار إليه ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي بأكمله إلى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية طبقاً للشروط الواردة بفاتورة الشروط العمومية والخصوصية للعملية والنصوص الواردة بالقوانين والقرارات المنظمة لذلك .

- بند (٤) المقاول مسؤول عن المحافظة على سلامة المرافق التي تتدخل في منطقة العمل سواء كابلات كهرباء أو كابلات تليفونات او كابلات اشارة او مواسير ... الخ ويجب على مقدم العطاء إجراء التنسيق اللازم مع الجهات المعنية في هذا الشأن بمعاونة الهيئة .

- بند (٥) الاسعار المقدمة من مقدم العطاء بقائمة الأثمان لا بد وان تشمل كافة الرسوم والضرائب بمختلف أنواعها .

- بند (٦) الفئات التي يحددها المقاول بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات اي كان نوعها التي يتکبدتها بالنسبة الى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام باتمام جميع الاعمال وتسليمها لجهة الادارة والمحافظة عليها اثناء مدة الضمان طبقاً لشروط العقد ويعلم الحساب الختامي بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعریفة الجمرکية ورسوم الانتاج وغيرها من الرسوم الأخرى .

- بند (٧) لا يجوز للمقاول المطالبة باى زيادة في الاسعار التي تنتج عن تقلبات العملة في السوق او عن زيادة الاجور او التأمينات او اثمان الخامات او غير ذلك وعليه ان يتخذ من الاحتياطات ما يكفل استمراره في تنفيذ العقد بالاسعار التي يتم التعاقد على اساسها ايما كان مبلغ ما يطرأ على الاسعار من تقلبات .



- بند (٨) يحق للهيئة تعديل كميات او حجم عقودها بالزيادة او النقص في حدود (٢٥%) بالنسبة لكل بند ذات الشروط والاسعار دون ان يكون للمتعاقد معها الحق في المطالبة باي تعويض عن ذلك ويجوز في حالة الضرورة الطارئة وبموافقة المتعاقد تجاوز النسبة المذكورة
- بند (٩) على المقاول التوقيع والختم على كل صفحه من صفحات هذا الدفتر .
- بند (١٠) هذه الاعمال خاضعة لاحكام القانون رقم ٢٠١٨/١٨٢ باصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية .

### ثالثا : تنظيم التقدم بالشكاوي

بند (١١) في حالة إخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ أو لائحته التنفيذية يحق لصاحب الشأن التقدم بشكواه إلى مكتب متابعة التعاقدات الحكومية للنظر والبت في الشكوى وتسوية الخلافات ويكون تقديم الشكوى إلى المكتب المذكور وفقاً للمواعيد الآتية :-

المدة المسموح بها	الحالة
قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية بيومي عمل على الأقل .	شكاوي متعلقة بإجراءات الطرح وكرامة الشروط .
قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف المالية بيومي عمل على الأقل .	شكاوي متعلقة بالبت الفني .
قبل الموعد المحدد للتعاقد بيومي عمل على الأقل .	شكاوي متعلقة بالبت المالي .
يتم تقديمها بعد يومي عمل على الأكثر من صدور القرار الذي يتضرر منه الشاكى .	شكاوي متعلقة بدخول إجراءات التعاقد حيز التنفيذ .

القسم الثاني  
الشروط العمومية لاعمال الطرق والكباري

تتبع البنود الخاصة بالشروط العمومية لاعمال الطرق والكباري طبقاً لدفتر المعاصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري لسنة ١٩٩٠ ( البند رقم ١١ ) الى رقم ( ٤٤ ) مع اضافة الاتى للبنود المذكورة .  
بند رقم (١٢) : مسؤولية المتعاقدين في المحافظة على المنشآت الصناعية - بضاف الاتى :-

يقر المقاول بأن تسلیمه للموقع خالياً من أية معوقات لا يحول دون تحمله كامل المسؤولية المدنية أو الجنائية من أية اضرار أو إتلافات تصيب الأعمال الصناعية الخاصة بالمرافق العامة الواقعة تحت الطريق أو المجاورة للانشاء المراد عمله نتيجة عدم التنسيق المسبق من الجهات المشرفة على هذه المرافق ولا تكون الهيئة مسؤولة الا عن سداد التعويضات اللازمة لنقل هذه المرافق الواقعة تحت الطريق اذا كان وضعها قد تم طبقاً لاحكام قانون الطرق العامة وبناء على تصريح مسبق من الهيئة ومتکان نقلها لتنفيذ العملية .

بند (٢١) : مراقبة المواد - بضاف الاتى :-

لا يجوز تعديل أي بند من بنود الدفتر بزيادة أو التعديل لنوعية المواد إلا بأمر كتابي من المنطقة المختصة وبعد اعتماد من السيد المهندس رئيس قطاع التنفيذ والمناطق .

بند (٣١) : التفتيش على الورش والمعدات والأجهزة - بضاف الاتى :-

لا يصح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معافاة المعدات التي تستخدم في هذا البند والتصريح باستخدامها .  
بند رقم (٤٠) تنظيم حركة المرور أثناء العمل ويضاف :-


١ - يراعى في أثناء تنفيذ العمل أنه سيصيغ فتح الطريق للمرور في المدة المحددة للتنفيذ على أن تقبل حارة واحدة وهي التي سيجري فيها أعمال الإنشاء فقط ويتم مراعاة ما جاء بباقي البند .

٢ - سوف توقع غرامة مقدارها ( ٢٠٠ جنية ) ألفان جنيه عن اليوم الواحد في حالة عدم قيام المقاول بعمل الاحتياطات اللازمة لتنظيم وتأمين حركة المرور أثناء العمل وأيضاً لتنصيبه في تركيب علامات الإرشاد والتحذير والإشارة ليلاً على الطريق وطبقاً للنموذج المرفق علماً بأن هذا الشرط الجزائي لا ينفي مسؤوليته حيث أنه مسئول مسئولية كاملة عما يحدث لجمهور المشاة والراكبين والسيارات من حوادث لتنصيبه في تنفيذ تلك الاحتياطات الواجبة .

٣ - على المقاول تعين أحد الفنيين مسئولاً عن تأمين سلامة المرور أثناء العمل ويتم تسميته من قبل المقاول ويكون لديه خبرة بعملية تنظيم حركة المرور أثناء العمل وسوف توقع غرامة قدرها ٥٠ جنية ( خمسون جنيه ) عن كل يوم لا يتواجد فيه مسئول تأمين سلامة المرور بالموقع .

٤ - يلتزم المقاول بسحب العينات من المواد المستخدمة في التشغيل تحت اشراف المشرف ولا يتم البدء في العمل إلا بعد سحب العينات للختبار .

٥ - يلتزم المقاول بودرة زجاج بقيمة ( ٣٥ الف جنية ) ( خمسة وثلاثون الف جنية ) إلى مصنع علامات الهيئة وفي حالة عدم التوريد يتم توقيع غرامة قدرها ( ٧٠ الف جنية ) ( سبعون الف جنية ) .



بند (٤١) : الإستلام الابتدائي :

• يجب على المقاول ان يخطر الهيئة عن اليوم الذى يتم فيه العمل ، و ذلك قبل حلول هذا اليوم باسبوع على الأقل و عند اتمام الأعمال يتم تشكيل اللجنة بأمر من السيد رئيس قطاع التنفيذ و المناطق باستلامها استلام ابتدائى طبقا للاسلوب الفنى المعتمد من الهيئة بحضور المقاول أو مندوبيه و فى حالة عدم حضوره بعد اخطاره تقوم لجنة الهيئة بذلك وحدها و يكون المحضر فى هذه الحالة حجة على المقاول و يحرر محضرا من ثلاثة صور عن عملية الإستلام الابتدائى و تسلم صوره منه للمقاول أو مندوبيه و اذا لم يكن حاضرا فيثبت غيابه ، و فيما يتعلق بامضاء المحضر و ما قد يكون لدى المقاول من اعترافات بشأنه فإنه يجرى طبقا لنصوص المادة رقم ٦٠٦ الخاصة بسحب العمل من المتعاقد .

• ويضاف الآتى :

على الشركة (المقاول) أن يقوم بتقديم جميع التسهيلات الالزمة لإنتهاء جميع إجراءات التقييم للجنة التقييم حيث لا تتأخر اللجنة عن شهرين من تاريخ صدور قرار التقييم .

بند (٤٢) : مدة الضمان :

• فترة الضمان عام من تاريخ الإستلام الابتدائي أو تاريخ نهو الأعمال .



## الشروط العمومية

بند رقم (٤٤) معدل :

الاستلام الابتدائي : -

يتم الاستلام الابتدائي بمعرفة اللجنة المشكلة بقرار السيد المهندس / رئيس قطاع التنفيذ و المناطق لهذا الغرض موافقتها النهائية المعتمدة على تمام تنفيذ الأعمال المطلوبة طبقاً للشروط والمواصفات هي الأساس في تحديد بداية فترة الضمان المنصوص عليها في العقد

على أن تقوم اللجنة بأعمال الفحص والمعاينة وتقديم التقرير الابتدائي اللازم متضمنه رأيها في تقييم العملية والموافقة على الاستلام الابتدائي أو إرجاء التقييم والاستلام الابتدائي لحين تمام تعديل أو اصلاح ملاحظات قد تراها اللجنة في المشروع في مدة اقصاها شهرين من تاريخ اخطارها للمنطقة المختصة بتمام نهو العمل المتعاقد عليه أما فيما يختص بصرف المستخلص الخاتمي للمشروع فإنه يتم بعد الانتهاء من اجراء الاختبارات المعملية وتقييم النتائج طبقاً لما هو متبع والانتهاء منها خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ الاستلام الابتدائي .

بند (٤٤ ب) معدل :

تقييم العملية

أولاً : عموميات : -

- يتم تقييم العملية بعد نهو جميع بنود الاعمال المدرجة بقائمة الكميات حسب البند رقم (٤٤-أ)
- عند اخطار المنطقة والادارة المركزية بنهو جميع الاعمال يصدر قرار اداري بتشكيل لجنة مركزية للتقييم مكونه من :
  - ١ - مندوب الادارة المركزية للطرق
  - ٢ - مندوب ادارة ضبط الجودة
  - ٣ - مندوب المعامل المركزية
  - ٤ - مندوب المنطقة التي أشرفت على التنفيذ
  - ٥ - مندوب الشركة القائمة بالتنفيذ .

ثانياً : اجراءات التقييم : -

- ١ - تقوم اللجنة المركزية المشكلة بالمرور على المشروع لتقديم تقرير عن سير الاعمال بعد الاطلاع على جميع مستندات العملية كما هو مبين بفتر المواصفات الخاصة لكل عملية ( محضر معاينه ) .

ثالثاً : التقرير النهائي : -

- ٣ - تقوم اللجنة بتقديم تقريراً تفصيلياً بنتائج عملها إلى الادارة المركزية لتنفيذ وصيانة الطرق في خلال مدة اقصاها شهرين متضمناً رأيها في تقييم العملية .

- ٤ - إرجاء التقييم لحين إجراء اصلاحات معيبة بمعرفة الشركة القائمة بالتنفيذ .



## نموذج حرف (أ)

### تقديم العطاء

..... أنا / نحن الموقع على هذا :

..... المقيم بجهة :

..... لا مختاراً أو عند المتخذ :

من رعایا : ..... أقر / نقر بأنه قد اطلعت على دفتر الشروط الخصوصية


المرفق لهذا الأورنيك وعلى ما يحتويه دفتر المواصفات القياسية للهيئة وبخصوص العملية المذكورة وأخطرت علما بالعمل المطلوب اجراؤه .

وأتعهد / نتعهد اجراء ذلك العمل طبقاً للشروط والمواصفات ودفتر المواصفات القياسية والرسومات وأسعارالمبينة بالقائمة المدونة بهذا العطاء .

وأقر / نقر أن وسائل النقل الازمة لإنجاز العمل المطلوب على الوجه الأكمل وفي المواعيد المحددة للإنجاز متوفرة لدى / لدينا ، وأن أتحمل / نتحمل كافة مصاريف النقل وأتعهد / نتعهد أن أقبل / نقبل في نظير القيام بهذا بالعمل المبلغ الذي يساويه الكميات المنجزة فعلاً محسبة بواقع الفئات المبينة بقائمة الأثمان المرفقة بهذا العطاء وفي حالة رسو المناقصة : على أن أتعهد / نتعهد إيداع مبلغ التأمين المنصوص في المادة ( ٢٠٣ ) من دفتر المواصفات القياسية ويبقى هذا العطاء نافذ المفعول وغير قابل للالغاء من وقت ارساله بمعرفتي وبغض النظر عن تاريخ استلامه بمعرفة الهيئة لغاية مدة شهرين ابتداء من اليوم التالي لتاريخ فتح المظاريف وطبقاً للوارد بالمواد ( ١٠٣ ) ، ( ١٠٥ ) من دفتر المواصفات القياسية .

وأتعهد / نتعهد بأن أقبل / نقبل مد سريان مفعول العطاء لمدة الازمة متى حالت ظروف قاهرة دون امكان البت في العطاء خلال المدة المقررة لصلاحيتها ، وذلك اذا أخطرتني / أخطرتنا الهيئة بذلك في الوقت المناسب .

## منظومة التحكم المروري بمواقع أعمال الطرق



موقع العلامة	شكل العلامة	رقم العلامة
بعد 50م من العلامة السابقة		4
بعد 50م من العلامة السابقة		5
نهاية منطقة العمل		6

موقع العلامة	شكل العلامة	رقم العلامة
في بدأ منطقة العمل		1
بعد 50م من العلامة السابقة		2
بعد 50م من العلامة السابقة		3

اعلمكم لكم و لا تنسى

٩١٣١٩ : تقا